

الفائق في غريب الحديث

تدمية القَرحة مَثَلٌ ؛ أي إذا أَمَمْتُ غَايَةً تَقَصَّ يَدَيْتُهَا .

قتب عائشة رضي الله تعالى عنها لا تُؤَدِّي المرأةُ حَقَّ زوجها ؛ حتى لو سألتها نفسها على طَهْرٍ قَتَبٍ لم تمنعه . قال أبو عبيد : كُنَّ نَرَى أن المعنى أن يكون ذلك وهي تسير على طَهْرٍ البَعير فجاء التفسير في بعض الحديث : إن المرأة كانت إذا حَضَرَ نِفَاسُهَا أُجْلِسَتْ على قَتَبٍ ليكونَ أسْوَ لولادتها . في الحديث : لا صدقة في الإبل القَتُوبية . هي التي تُوضَع الأقتابُ على ظهورها .
قتل في المارِّ بِيَدَيْنِ يَدِي المصلى : قاتله فإنه شيطان . أي دافعه .
القاف مع الثاء .

قث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما حَثَّ النبي A يوماً على الصَّدقة فجاء أبو بكر بِمَالِهِ كُلاَّهُ يَفْقُثُهُ . أي يسوقه . يقال جاء فلان يَفْقُثُ الدُّنْيَا قَثًّا ؛ إذا جاء بالمال الكثير وجاء السيل يَفْقُثُ الغُثَاءَ . وقيل القَثُّ والحَثُّ واحد إلا أنه بالقاف أبطؤهما . ومنه انتقل القوم بقَثِيَّتِهِمْ أي بجماعتهم . وقالوا للقَتَّات : القَثَّات ؛ لأنه يَفْقُثُ الحديث ؛ أي يَنْقُلُهُ . القثع في قن